الوقف على ما قبله ان جعل مع ما بعده جملة مستانفة او جعل متعلقا بما قبله لم يحسن فلا يعدون
وأمنتم به كقنبل والهمزة الثانية من أأمنتم بعد ما وأمنتم في الملك بعد ابدال الاولى واوا في الوصل في
وجهان التسهيل وهو مذهب الجمهور والتحقيق وهو مذهب ابن شنبوذ وبالتسهيل قرأت
له فيهما بعذاب بئيس لابي بكر مع بئيس وجهان فتح الباء والهمزة بينهما ياء ساكنة كخبير وشهور
نا ان يقولوا قال الشارح رحمه الله من قرأ ان تقولوا بالتاء المثناة من فوق تم له الوقف على قالوا بلى
ويكون محمولا للشهادة ومن قرأ ذلك بالياء لم يتم له الوقف على قالوا بلى لان ان تقولوا متعلقة بما
قبلها من قوله واشهدهم مفعول له والتقدير واشهدهم على انفسهم كي لا يقولوا او لئلا يقو
لوا الى اخره يلهث ذلك لقالون مع يلهث وجهان الادغام لابي العلاء والاظهار واليه اشار في
التيسير بقوله واختلف عن قالون وقرأت من غير طريق ابي نشيط له بالاظهار على ابي الفتح وبالادغام على ابي
الحسن وثبت ذريتهم معا او ذريتهم بالجمع مع الياء والنون جاز له الوقف على ما قبله لانقطاعه عنه
لما ان وصله به مع الياء احسن للمشاكلة ومن قرأ بالجمع لم يقف على ما قبله لتعلقه عليه بالعطف
محله من الجر وما مسني السوء لحمزة وهشام في الوقف على الهمزة المتطرفة اذا كان قبلها واو ا
صلي ساكن او ياء مثل له نحو سوء والسوء والمسيء والمضيء وشيء وجهان احدهما نقل حركتها
الى الساكن قبلها وهو مذهب الجمهور والثاني ابدالها بعد الواو واوا وبعد الياء ياء ثم يدغم
فيهما وهو مذهب بعض النحاة كابي العلاء ومكي وبالوجهين مع قصر المنفصل وقفت لهما ان الله
الذين يغفلون مع انا الاخيش وقع وجهان اشهان الكاتب مرانا وحاربها قال مكي والمشهور
عنه الحذف انشر وبه قرأت له ثم يمدونهم ولا يقصرون لهشام يمدون وجهان اثبات الياء
وقفا ووصلا وبه قطع ابو الكرم وحذفها تبعا لمذهب جده عنه البلاغ وبالوجهين مع تقديم
الاثبات قرأت له وروى ابن ذكوان كهشام قال الشارح رحمه الله وبغير ياء قرأت لابن ذكوان
وبه اخذ ويسبحونه وله يسجدون اذا قرأ القارئ ولم يكن معه من يسجد بسجدة تلاوة
سجد عاجلا من غير ما اختلف فيه فقال المازري يسجد بها ايضا ولو طال الفصل بها يمنع الا ان يكون
القارئ ممن يتكرر ذلك عليه غالبا كالمعلم والمتعلم البالغين ففيه قولان قال مالك وابن القاسم
يسجد مع المرة الاولى فقط وقال اصبغ وابن عبد الحكم ولا يسجد بحال ولو مع اول مرة انتهى قال
الجعبري وقال ابو علي الاهوازي قال ابو العيج رأيت ابن مجاهد وابا بكر بن بشار اذا بلغ الى
عليها السجدة لا يسجدون وكانا يرويانها قال وسألت الكسائي عن ذلك فقال ما فعله
احد من شيوخنا ولو فعله لفعلته قال وسألت النحوي فقال اهل الاداء شيوخنا لا يفعلونه

وبعضهم

اللهم صل على محمد

وبعضهم يسجد اختيارا لانفراده وجميع من لقيته بالحجاز والعراق والديار المصرية وديار بكر وا
لشام ومصر لا يسجدون ولا يامرون به ولعل الحكم افل به وروي عن عطاء ابن السايب قال كنا نقرأ على
ابي عبد الرحمن السلمي فاذا مر بالسجدة سجد وسجدنا معه وما تكلم حتى يسلم وقال مكي اجمع
القراء على ترك السجدة اذا قرأ القارئ على شيخه الا ان مالكا روى عن سليم انه كان يامر القارئ بتجديد
السجدة عن التلاوة فاذا ختم اخذ كبيرة ان السجدة واوب نحو ان يهلوا وسجد عند كل سجدة والنبي
في انابه ذكره والله اعلم سورة الانفال ويا رواية بالعين والملائكة مردفين لقنبل في الدال من مردفين
وجهان الكسر وعليه الجمهور والفتح ولم يعبه كناجع قال في التيسير قال ابن مجاهد وهو وهم
لان احمد بن يزيد الحلواني قرأ على القواس بفتح قنبل انه بالكسر والوجه الثاني ابو القاسم بقوله
وعن قنبل يروى يسير معولا قال الجعبري الوهم في ذلك الاقرب الحكم الغالب عن مما وهو ابن
مجاهد النقل لاكثرية ماده من نوهبهم قبلوا على رواية لشيخه الكسر غير قنبه لاحتمال ان القواس
اقرأ قنبلا الفتح وابن جبير الكسر وقد ثبت عن قنبل الفتح من طريق القواس وابو عون نقله
كما هو ابن ... ابا الكرم ولو ارايكم كيتي الاتس مع ارايكم وجهان نص عليهما ابن شريح التقليل
وهو الراجح عنه وقطع به الداني في التيسير وابو الحسن بن غلبون والفتح وعليه اكثر
المصريين واما ... وبالتقليل قرأت تنبيه هذا الخلاف خاص بارايكم وما جرى مجراه
تنبيهه ... الالف قبله راء نحو اشترى وافترى وبشرى وذكرى حيث ... التقليل
وكذا الوجهان ... كل الف انقلبت عن ياء او رسمت بالياء او رسمت بها وليس قبلها راء
ولم تكن راس اية نحو الهدى وعصى وموسى وعيسى وطغى ... والافعال ...
اما ما كان راس اية ... وبها قرأت له وبالفتح ... ابن شريح وابو الحسن ... واذ يتوفى
الذين كفروا من ... بالتاء المثناة من فوق لم يجز له الوقف ... ان جعلنا فاعل يتوفى ضمير
يعود على الله وان جعلنا فاعله الملائكة لم يجز ابتدا انهم لا يعجزون من قرأ بالفتح لم
يقف على ما قبله لتعلقه به ومن قرأ بالكسر جاز له الوقف للاستئناف وقاتلوا ايمنه
الكوفيين ... ايمة هشام وقع وجهان المد ... للفصل وبه قطع المهدوي وعلى ...
وبه قطع الاهوازي وابن شريح وبالوجهين مع تقديم الفصل قرأت له فاصل ...
... النساء للفتح ... وشبهه نحو ... وان ... التقاء
الجمع بين الساكنين على غير حده ... ممتنع للقارئ ان يجاوز ذلك على اظهار الحرف الاول
النساء ويجوز من ادغامه فيها الذين اتخذوا مسجدا مع الذين بغير واو نعين له الوقف قبله

Copyright © King Saud University